



Name

Address Line 1

Address Line 2

Address Line 3

Address Line 4

Address Line 5

Person ID: xxxxxxx

Application ID: IPPA xxxxxxx

الترتيبات الانتقالية للبدء في قانون الحماية الدولية لعام
2015

Dear XXXXX,

أود أن أشير إلى طلبك المقدم حالياً للحصول على صفة اللاجئ / الحماية الفرعية في الدولة. أود أن أحيطكم علماً بأن الترتيبات الجديدة للتحقيق و التقرير في طلبات الحماية الدولية (وضع اللاجئ / الحماية الفرعية) والإذن بالبقاء في الدولة قد أدرجت في قانون الحماية الدولية لعام 2015 (قانون ٢٠١٥) الذي شرع فيه وزير العدل والمساواة في 31 ديسمبر 2016 ("تاريخ البدء").

وبموجب قانون عام 2015، تم عرض إجراء جديد واحد. وبموجب هذا الإجراء، سيقوم مقدم الطلب بالتقدم إلى مكتب الحماية الدولية، ودائرة خدمات التجنيس والهجرة الأيرلندية لكل من صفة اللجوء والحماية الفرعية على حد سواء. يحل مكتب الحماية الدولية (IPO) محل مكتب مفوض طلبات اللجوء (ORAC) الذي تم إلغاؤه.

عند تقديم طلب جديد للحماية الدولية بموجب قانون عام 2015، سيقوم (IPO) بفحص و تقييم ما إذا كان ينبغي منح مقدم الطلب وضع اللاجئ أو الحماية الفرعية بنفس الوقت أم لا

إذا تم تشكيل قراراً سلبياً فيما يتعلق الأمر، سيقدر الوزير، دون مزيد من الخطوات الإجرائية أو المراسلات، ما إذا كان ينبغي أو لا السماح لمقدم الطلب بالبقاء في الدولة لأي سبب من الأسباب الأخرى (بما في ذلك الاعتبارات الإنسانية أو الشخصية). الحالة المستثناة من هذه العملية هي تلك التي يجب فيها التعامل مع الطلب بموجب لائحة دبلن- الاتحاد الأوروبي، وفي هذه الحالة سيتم تطبيق بعض الترتيبات البديلة- انظر للبند 10 من كتيب المعلومات المرفق للمتقدمين للحصول على الحماية الدولية (IPO 1). إن هذا هو التغيير الحاصل عن

الإجراءات السابقة، والتي بموجبها، إذا تم رفض صفة اللاجئ من قبل الوزير، فإنَّ الوزير قد أعطى لمقدم الطلب فرصة للتقديم على الحماية الفرعية وتقديم توضيحات بخصوص عدم إصدار أمر بالترحيل.

وضعية طلبك المقدم

يتضمن قانون عام 2015 أحكام انتقالية تتعامل مع طلبات اللجوء والحماية الفرعية التي قدمت إلى مكتب مفوض طلبات اللجوء ORAC قبل البدء بهذا القانون. بموجب قانون عام 2015 سيتم نقل هذه الطلبات إلى مكتب الحماية الدولية لاستكمالها بموجب هذا القانون.

إن طلبك للحصول على الحماية الدولية مؤمن تحت **الفئة 1** (طلبات اللاجئين في مكتب مفوض طلبات اللجوء ORAC) في الجزء 4 من مذكرة المعلومات المرفقة (IPO 12) خاصة مقدم الطلب الذي تقدم بطلب للحصول على اللجوء قبل تاريخ البدء قبل أن يصدر تقريراً من قبل مفوض طلبات اللجوء ORAC تحت البند 13 من قانون اللاجئين لعام 1996 بحلول ذلك التاريخ. وفقاً لذلك، يعتبر طلبك هو طلباً للحماية الدولية (وضع اللاجئ والحماية الفرعية على حد سواء) بموجب قانون عام 2015. لقد تم تحويل ملفك إلى مكتب الحماية الدولية للنظر في ما إذا كان يحق لك الحصول على وضع لاجئ أو إعلان حماية فرعية - إلا إذا كان سيتم التعامل مع الطلب بموجب لائحة دبلن للاتحاد الأوروبي، وفي هذه الحالة سيتم تطبيق بعض الترتيبات البديلة (انظر الجزء 10 من كتيب المعلومات المرفق المقدم للمتقدمين للحصول على الحماية الدولية).

بما أنه سيُنظر في طلبك الحالي للحصول على وضع أو صفة اللاجئ و / أو الحماية الفرعية وفقاً لأحكام انتقالية في قانون عام 2015، أنت لا تحتاج إلى إجراء طلب آخر للحماية الدولية. ومع ذلك، يجب عليك تقديم معلومات إضافية لمكتب الحماية الدولية من خلال استكمال الأجزاء القابلة للاستكمال من طلب استبيان الحماية الدولية (IPO 2) المرفق.

مذكرة المعلومات والوثائق الأخرى المرفقة

يتم تعيين تفاصيل أكثر حول تأثير الأحكام الانتقالية لقانون 2015 في وثيقة بعنوان "مذكرة المعلومات - الترتيبات الانتقالية (IPO 12)". هذه الرسالة يجب أن تقرأ بالاقتران مع مذكرة المعلومات. تم إرفاق الوثائق التالية:

- مذكرة معلومات - الترتيبات الانتقالية (IPO 12).
- كتيب المعلومات للمتقدمين للحصول على الحماية الدولية (IPO 1)، و
- استمارة طلب الحماية الدولية (IPO 2).

ما هي الأقسام استمارة الحماية الدولية التي يجب عليك استكمالها؟

تم تقديم الإرشادات التالية حول كيفية استكمال طلب استمارة الحماية الدولية (IPO 2). يجب عليك استكمال جميع أجزاء استمارة طلب الحماية الدولية المرفق (IPO 2).

في حالة توصية مكتب الحماية الدولية IPO برفض طلبك للحماية الدولية، سيتم بعد ذلك اتخاذ قرار بشأن ما إذا كان يجب منح الإذن بالبقاء في الدولة على أساس آخر.

ومن المهم الإشارة إلى أن الإجراءات قد تغيرت مع بدء قانون عام 2015، لن يقوم الوزير بمراسلتكم كتابياً بعد لدعوتكم إلى تقديم توضيحات بخصوص سبب السماح لك بالبقاء في الدولة. بدلا من ذلك، سوف يتم النظر في الإذن بالبقاء دون أي تأخير إذا أوصى مكتب الحماية الدولية IPO برفض طلبك للحماية الدولية.

لذلك، الأمر متروك لك لتبين كتابتا الأسباب التي تجعلك تعتقد بأنه يجب أن تمنح بناء عليها الإذن بالبقاء عند استكمال الجزء المخصص من استمارة طلب الحماية الدولية المرفق (IPO 2). و على سبيل المثال، فإن عائلتك والظروف المحلية وطبيعة ارتباطك بالدولة و شخصيتك و سلوكك على حد سواء داخل وخارج الدولة والاعتبارات الإنسانية كلها أمور قد تكون ذات صلة في هذا السياق. للحصول على شرح كامل للمسائل ذات الصلة، راجع كتيب المعلومات للمتقدمين للحصول على الحماية الدولية (IPO 1).

يتوجب عليك أيضا إعلام مكتب الحماية الدولية IPO (باسم الوزير) بأي تغيير يطرأ في ظروفك بهذا الصدد و الذي قد يكون ذا صلة (مثل عائلتك أو الظروف المحلية أو الوضع في بلدك الأصلي).

ما الذي يتوجب علي فعله الآن؟

بمجرد الانتهاء من استكمال والتوقيع على استمارة طلب الحماية الدولية (IPO 2)، يجب أن تعيدها إلينا، جنباً إلى جنب مع أية معلومات و وثائق إضافية ترغب في أن ينظر فيها والتي لم تكن قد قدمتها إلى مكتب مفوض طلبات اللجوء ORAC، في ظرف البريد المرفق. يجب أن تعاد الاستمارة إلينا، إذا أمكن، في موعد لا يتجاوز 20 يوم عمل من تاريخ هذه الرسالة.

إذا كنت أنت و / أو مستشارك القانوني في حاجة إلى توفير معلومات إضافية أو تكميلية لمكتب الحماية الدولية IPO بعد أن كنت قد قدمت المعلومات الواردة أعلاه، يتعين عليك أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن، وإذا كنت في وضع يسمح لك بالقيام بذلك، يجب أن يتم ذلك في موعد أقصاه أسبوعين قبل تاريخ المقابلة المقرر لك. إن هذا الجدول الزمني سيسهل ترجمة الوثائق إذا لزم الأمر، والتأكد من أن موظف مكتب الحماية الدولية IPO الذي سيجري المقابلة معك يكون قد حصل على جميع الأوراق المتاحة الخاصة بك ويكون قد نظر فيها قبل تاريخ المقابلة.

المقابلة

بعد استلام الاستمارة الخاصة بك ، سوف يقوم مكتب الحماية الدولية IPO بالاتصال بك في الوقت المناسب و تحديد موعد المقابلة الشخصية للحماية الدولية. عدا في حالة التعامل مع القضية بموجب لائحة بدلن للاتحاد

الأوروبي، ستغطي المقابلة الشخصية قضايا صفة اللاجئ و الحماية الفرعية معا. سيتم مقابلة المتقدمين الذين تمت مقابلتهم للحصول على وضع اللاجئ أو اللجوء من طرف مكتب مفوض طلبات اللجوء ORAC ولكن لم يحصلوا على توصية قبل تاريخ البدء مرة أخرى من قبل مكتب الحماية الدولية IPO. قد لا يعين موعد المقابلة الشخصية لعدد من الأشهر بسبب العدد الكبير من الطلبات التي يجب استكمالها من قبل مكتب الحماية الدولية

IPO

الإقامة في الدولة

إن الشروط المتعلقة بإقامتك في الدولة لن تتغير. إن شهادة الإقامة المؤقتة (TRC) التي أصدرت إليك سابقا تعتبر شهادة إقامة مؤقتة صادرة بموجب البند 17 من قانون عام 2015، وسوف تظل سارية المفعول وقابلة للتجديد حتى يُبَيَّنَ في طلبك للحصول على الحماية الدولية.

المشورة القانونية

ينصح لك بطلب المشورة القانونية فيما يتعلق بهذه الرسالة والوثائق المرفقة. لديك الحق في استشارة محام ويمكنك الاستفادة من الخدمات التي تقدمها هيئة المساعدة القانونية. إن هيئة المساعدة القانونية (LAB) هي وكالة مستقلة تقدم خدمة قانونية سرية إلى الأشخاص الذين يطلبون الحماية الدولية في أيرلندا. سوف تقوم هيئة المساعدة القانونية LAB بتقديم المساعدة و الاستشارة القانونية لدعم طلبك. **تفاصيل الاتصال الخاصة بهيئة المساعدة القانونية LAB مذكورة في مذكرة المعلومات المرفقة (IPO 12).**

يمكنك أن تسعى أيضا إلى الحصول على خدمات محام خاص على نفقتك الخاصة.

إذا لم تكن قد قمت بذلك، يجب عليك تقديم تفاصيل عن الممثل القانوني الخاص بك، وإذا كان الأمر ممكنا، يجب إبلاغ مكتب الحماية الدولية بأي تغيير للممثل القانوني في أقرب وقت ممكن.

UNHCR

يحق لك أيضا أن تتشاور مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و تفاصيل الاتصال متواجدة في **مذكرة المعلومات المرفقة (IPO 12).**

العودة الطوعية

إذا كنت لا ترغب في الاستمرار بطلبك للحماية الدولية، أنت حر في الانتفاع من خيار العودة طوعا إلى بلدك الأصلي. إن الاستشارة والمساعدة في هذا الأمر متاحة لك من قبل المنظمة الدولية للهجرة (IOM) و **تفاصيل الاتصال موجودة في مذكرة المعلومات المرفقة (IPO 12).**

الرقم الجديد لطلبك

لن يتم استخدام رقم طلبك القديم. سوف تجد رقم الطلب الجديد الذي يبدأ بـ **IPPA** في الجزء العلوي من هذه الرسالة. هويتك الشخصية ستبقى كما هي.

عنوانك

إذا قمت بتغيير عنوانك، يجب أن تعلم مكتب الحماية الدولية كتابةً، في أقرب وقت ممكن، بعد الانتقال للسكن الجديد. من فضلك، لا تنس التوقيع على الرسالة وإدراج الرقم المرجعي الجديد.

الاستفسارات

إذا كانت لديك أي استفسارات حول طلبك للحصول على الحماية الدولية أو هذه الرسالة، يجب عليك التواصل مع (تحديد الرقم المرجعي الجديد الخاص بك):

**Customer Service Centre
International Protection Office
Irish Naturalisation and Immigration Service
79 - 83 Lower Mount Street
Dublin 2, D02 ND99
Telephone: 01 6028008
Email: info@ipo.gov.ie**

يتم نسخ نص هذه الرسالة ومرفقاته إلى الممثلين القانونيين.

مكتب الحماية الدولية

دائرة الهجرة و الجنسية الايرلندية

Date